A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/RES/53/1 D to I
1 December 1998

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ٢٠ (ب) من جدول الأعمال

قرارات اتخذتها الجمعية العامة

[دون الإحالة الى لجنة رئيسية (A/53/L.26/Rev.2 و Rev.2/Add.1، وA/53/L.27 وAdd.1، وA/53/L.29 وAdd.1، وA/53/L.30/Rev.1 وRev.1/Ad.1، وA/53/L.32 وAdd.1، وA/53/L.36 وAdd.1)]

١/٥٣ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة الإقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق

دال

تقديم مساعدة دولية لإنعاش نيكاراغوا وتعميرها:
آثار الحرب والكوارث الطبيعية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٥/٤٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، المتعلق بالحالة في أمريكا الوسطى، وإلى قراراتها ١٦٩/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٨/٤٨ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٣، و ١٦/٤٩ المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ٨٥/٥٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ٨/٥١ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، بشأن البند المعنون "تقديم مساعدة دولية لإنعاش نيكاراغوا وتعميرها: آثار الحرب والكوارث الطبيعية"، التي طلبت فيها إلى المجتمع الدولي أن يواصل تقديم الدعم إلى نيكاراغوا، مع مراعاة الظروف الاستثنائية التي يواجهها ذلك البلد، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم، بالتنسيق مع السلطات النيكاراغوية، المساعدة اللازمة لعملية توطيد السلام،

وإذ تدرك أنـــه رغـم تخفيف عبء الديون الخارجية الثقيل وإعادة التفاوض بشأنها، وهو ما تحقق بتعاون المجتمع الدولي، فإن نيكاراغوا ما زالت بلدا مثقلا بالديون، مما يؤثر سلبا على قدرتها على كفالة النمو المستدام الحقيقي،

وإذ تقر بأنه رغم ما أحرز من تقدم في تسوية مسألة المشاكل المتعلقة بالملكية، فإنه ما زال هناك كثير يتعين عمله بشأن هذه المسألة، وأن حل هذه المشاكل يشكل عاملا مهما في توطيد السلام والديمقراطية في نيكارغوا،

وإذ تقر أيضا بما تبذله حكومة نيكاراغوا من جهود مكثّفة لإحداث انتعاش اقتصادي مستدام وبما أحرز من تقدم كبير في التوصل إلى توافق آراء اجتماعي واسع النطاق من خلال عملية الحوار الوطني المستمرة بغية تسوية المشاكل الوطنية بطريقة سلمية،

وإذ تلاحظ أهمية البرامج التي يجري تنفيذها في نيكاراغوا بالتعاون مع المجتمع الدولي من أجل إيجاد ثقافة قائمة على احترام حقوق الإنسان، وإرساء أسس السلام، وتعزيز القيم الأخلاقية،

وإذ تحيط علما بالتقدم المحرز في اتقاء الكوارث الطبيعية، وتخفيف آثارها، وتقديم المساعدة إلى الضحايا من خلال النظام المنفذ على كل من الصعيد المحلي والإقليمي والوطني الذي وضعته السلطات النيكاراغوية بمساعدة المجتمع الدولي، والذي ثبتت فعاليته في تقديم المساعدة الطارئة لتخفيف حدة الآثار الخطيرة التي أحدثها الجفاف الناتج عن ظاهرة النينيو، التي أثرت تأثيرا كبيرا على الإنتاج الزراعي في البلد،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن عام ١٩٩٨ قد شهد تسريح آخر ما تبقى من الجماعات المسلحة بعد انتهاء الحرب،

وإذ تضع في اعتبارها أنه رغم ما تبديه السلطات النيكاراغوية من تفان وما تبذله من جهود في إزالة الألغام، بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية ومجلس الدفاع للبلدان الأمريكية، ما زالت مشكلة الألغام الأرضية قائمة في كثير من المناطق التي شهدت منازعات مسلحة، وما زالت تشكل خطرا على السكان وتعرقل الزراعة والحركة في مناطق شاسعة من البلد،

وإذ تعرب عن تقديرها للعمل الذي يقوم به فريق الدعم لنيكاراغوا، الذي يواصل، في ظل التنسيق الذي يقوم به الأمين العام، الاضطلاع بدور نشط في دعم الجهود التي يبذلها هذا البلد لتحقيق الانتعاش الاقتصادي والتنمية الاجتماعية،

وإذ تضع في اعتبارها أنه رغم الاستراتيجية الإقليمية الموضوعة لمكافحة الحرائق واتقائها، أدت ظاهرة النينيو إلى إطالة أمد موسم الجفاف في الفترة ١٩٩٧ - ١٩٩٨، مما أدى إلى زيادة عدد حرائق الغابات في منطقة أمريكا الوسطى، وتعرض نيكاراغوا لأكبر قدر من المعاناة نتيجة تضرر مساحات شاسعة من الغابات المدارية،

وإذ تحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام بشأن التدابير المتخذة عملا بالقرار ٥١/٨[(١)]،

١ - **تثني** على الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، لتعزيز الإجراءات التي تتخذها حكومة نيكاراغوا والأطراف الأخرى المعنية من أجل حل المشاكل الاقتصادية الخاصة التي تواجهها نيكاراغوا، وتعزيز الديمقراطية، وتوطيد السلام؛

٢ - **تعرب عن امتنانها** للأمين العام لتقريره المقدم بشأن التدابير المتخذة عملا بالقرار ٥١/٨[(١)]؛

٣ - **تشجع** حكومة نيكاراغوا على دعم وضع البرامج والاستراتيجيات الوطنية في الأجلين المتوسط والطويل، ولا سيما ما يتعلق منها بتخفيف حدة الفقر، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وحل المشاكل المتعلقة بالملكية، بهدف توطيد ديمقراطية مستقرة؛

٤ - **تلاحظ مع الارتياح** الجهود المبذولة لإزالة الألغام في نيكاراغوا والتقدم المحرز في هذا المجال وتدعو الدول الأعضاء في المنظمات الدولية إلى مواصلة تقديم الدعم المادي والتقني والمالي الذي تحتاج إليه حكومة نيكاراغوا لاستكمال أنشطة إزالة الألغام من إقليمها الوطني؛

٥ - **تشدد** على الحاجة إلى أن يواصل المجتمع الدولي تعاونه مع نيكاراغوا لتعزيز ما تبذله من جهود على الصعيد الوطني وتزويدها بالموارد المالية الضرورية على نحو مطرد وبشروط مواتية، بغية العمل بفعالية على تحقيق نموها وتنميتها الاقتصاديين، وحفظ مواردها الطبيعية، وتعزيز الديمقراطية فيها؛

٦ - **تدعو** البلدان الدائنة ومؤسسات التمويل إلى مواصلة دعم نيكاراغوا في المفاوضات من أجل إيجاد حل فعال ومنصف لمشكلة الديون الخارجية ودعم البلد لتمكينه من الانضمام في أقرب وقت ممكن إلى المبادرة المتعلقة بديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون؛

---

(١) A/53/291.

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٠، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٥٩
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

هاء

تقديم المساعدة إلى النيجر في أعقاب الفيضانات الشديدة

إن الجمعية العامة،

إذ يساورها بالغ القلق إزاء الخسائر في الأرواح البشرية والدمار التي لم يسبق له مثيل في الممتلكات والمساكن والبنية الأساسية بسبب الفيضانات الخطيرة التي حدثت في الأشهر الأخيرة والتي لم يشهد النيجر لها مثيلا في تاريخه،

وإذ تذكر بأن النيجر من أقل البلدان نموا وأنه من أفقر البلدان وفقا لمؤشر التنمية البشرية،

وإذ تضع في اعتبارها أن فداحة الكارثة وآثارها في الأجلين القصير والمتوسط تستلزم، بالإضافة إلى الجهود التي تبذلها حكومة النيجر وشعبه، تقديم مساهمة إنسانية من المجتمع الدولي لتنفيذ عمليات الإغاثة والتعمير،

وإذ تلاحظ النداء الذي توجهت به حكومة النيجر في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٨ إلى المجتمع الدولي ليدعمها في مكافحتها للآثار المدمرة لهذه الفيضانات،

١ - **تعرب عن تضامنها ودعمها** لحكومة وشعب النيجر في هذه اللحظات العصيبة؛

٢ - **تطلب** إلى جميع الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المؤسسات المالية والمنظمات غير الحكومية، أن تقدم إلى النيجر مساعدة سخية دعما لعمليات وبرامج الإغاثة والإنعاش والتعمير التي ينفذها في مواجهة الآثار الوخيمة المترتبة على الفيضانات؛

٣ - تعرب عن امتنانها للدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد الذين أعانوا بسخاء حكومة النيجر من أجل اتخاذ التدابير الفورية الأولى في مجال الإغاثة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتعبئة وتنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها المؤسسات الدولية والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بهدف دعم جهود حكومة النيجر.

الجلسة العامة ٥٩
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

واو

تقديم المساعدة الاقتصادية الطارئة الخاصة إلى جزر القمر

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الاقتصادية الطارئة إلى جزر القمر[٢]،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٠/٥١ واو المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ المتعلق بتقديم المساعدة الاقتصادية الطارئة الخاصة إلى جزر القمر،

وإذ تلاحظ أن جزر القمر قد تعرضت لحوادث خارجية لا إرادة لها فيها،

وإذ تلاحظ أيضا الصدمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن تلك الحوادث، التي تعرّض للشلل الأنشطة الاقتصادية للحكومة، بما فيها تحصيل إيرادات الدولة من جزء كبير من الإقليم الوطني، الأمر الذي يحرم ميزانية الدولة من معظم إيرادات الميزانية العادية،

وإذ تلاحظ كذلك ما نتج عن تلك الحوادث من أزمة اقتصادية قاسية أدت إلى عواقب سياسية خطيرة، اتسمت بالنزعات الانفصالية التي تهدد، منذ آذار/ مارس ١٩٩٧، السلامة الإقليمية لجزر القمر وبقاءها الاقتصادي والاجتماعي،

---

(٢) A/53/330.

وإذ تسلم بأن هذه الحالة قد تمخضت عن تدهور في الناتج المحلي الإجمالي للبلد وما يستتبعه ذلك من نتائج اقتصادية ضارة؛ وإفقار السكان بشكل كامل؛ وعجز الحكومة عن كفالة دفع مرتبات الموظفين المدنيين بانتظام؛ وإصابة برامج التعمير والتنمية اللازمة لبقاء البلد بما يشبه الشلل نظرا لانعدام الموارد؛ والكساد الشديد الذي أدى إلى انهيار قطاع الطاقة وإلى حالات عجز شديدة في الكهرباء والوقود،

وإذ تدرك الجهود التي تبذلها حكومة وشعب جزر القمر من أجل تقديم المساعدة إلى أكثر فئات الشعب تضررا وعوزا،

وإذ تضع في اعتبارها، بوجه خاص، أن حكومة جزر القمر قد اضطرت، من أجل تلبية هذه الاحتياجات الإنسانية الملحة، ونظرا لعدم توافر موارد أخرى، وكمسألة عاجلة للغاية، إلى إعادة تخصيص الجزء الأكبر من ميزانية إدارة شؤون الدولة والموارد المالية التي تخصص عادة للبرامج الاقتصادية والاجتماعية الحيوية،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن الحالة السيئة في جزر القمر، هذا البلد المدرج في قائمة أقل البلدان نموا، قد تفاقمت بسبب عوامل هامة كثيرة منها بعده الجغرافي الشاسع عن شركائه التجاريين، وشح الموارد الطبيعية فيه، وضيق سوقه الداخلية، وانهيار أسعار منتجاته التصديرية، وفقر تربته،

١ - **تحيط علما مع الارتياح** بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الاقتصادية الطارئة إلى جزر القمر[٢]؛

٢ - **تعرب عن تقديرها** للأمين العام لإيفاده إلى جزر القمر على وجه السرعة، في الفترة من ٢٥ آب/أغسطس إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، بعثة التقييم الإنساني والتقني المتعددة التخصصات، وللاستنتاجات التي توصلت إليها البعثة، والواردة في تقرير الأمين العام؛

٣ - **تحث** المجتمع الدولي على السخاء في تلبية الاحتياجات إلى المساعدة العاجلة، المحددة في المرفقين الأول والثاني لتقرير الأمين العام، وعلى منح حكومة جزر القمر كل المساعدات اللازمة لتمكينها من التصدي لحالات العجز في ميزانيتها، بما في ذلك الهبات النقدية والعينية، والإعفاء من سداد الديون؛

٤ - **تعرب عن امتنانها** لجميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، وجميع المنظمات الدولية المعنية، بما فيها الهيئات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، لما قدمته من المساعدة لإغاثة جزر القمر، وتحثها على مد يد العون لهذا البلد، بالتشاور مع حكومته، من أجل الوفاء بحاجاته الإنسانية الماسة وتعزيز جهوده الرامية إلى تحقيق الانتعاش الاقتصادي؛

٥ - تؤكد أن الموارد المالية المتاحة لا تزال، مع ذلك، غير كافية لتلبية الحاجات الأساسية بما يكفل إنعاش البلد؛

٦ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء والهيئات المانحة، وكذلك الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، أن تمنح جزر القمر كل المساعدة التي تحتاجها في المجالات المالية والاقتصادية والتقنية بما يسمح لها بتحقيق التعمير الوطني والتنمية المستدامة؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يحشد المساعدات السالفة الذكر وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٥٩
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

زاي

تقديم المساعدة إلى موزامبيق

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٣٨٦ (١٩٧٦) المؤرخ ١٧ آذار/ مارس ١٩٧٦،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ذات الصلة، وبخاصة القرارات ٢٢٧/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠، و ٤٢/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٢١/٤٩ دال المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، و ٣٠/٥١ دال المؤرخ ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، التي حثت فيها المجتمع الدولي على الاستجابة بفعالية وسخاء إلى نداء تقديم المساعدة إلى موزامبيق،

وإذ تؤكد من جديد مبادئ المساعدة الإنسانية الواردة في مرفق قرارها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١،

وإذ تشير إلى قراراتها ٧/٤٨ المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٢١٥/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، و ٨٢/٥٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ١٤٩/٥١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ١٧٣/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، بشأن تقديم المساعدة في إزالة الألغام،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تعزيز إقامة قدرة وطنية في مجال إزالة الألغام، بغرض تمكين حكومة موزامبيق من التعامل بمزيد من الفعالية مع الآثار الضارة لتلك الأسلحة في إطار الجهود المبذولة من أجل التعمير الوطني،

وإذ تضع في اعتبارها أن موزامبيق خارجة من حرب مدمرة وأن الاستجابة المناسبة لعلاج الحالة الراهنة في البلد تتطلب تقديم مساعدة دولية كبيرة في شكل شامل ومتكامل، يربط، في جملة أمور، ما بين برامج إعادة التوطين وإعادة الإدماج من أجل زيادة تعزيز عملية التعمير الوطني والتنمية الوطنية،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا إعلان باريس، وبرنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠[٣]، والالتزام المتبادل الذي تم التعهد به في تلك المناسبة،

وإذ تنوه بما تقوم به الدول والمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية من تعبئة وتخصيص للموارد لمساعدة الجهود الوطنية،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى موزامبيق[٤]،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام[٤]؛

٢ - ترحب بالمساعدة المقدمة إلى موزامبيق من مختلف الدول والمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية؛

٣ - ترحب بالتقدم الذي تحقق في توطيد سلام دائم وهدوء وتعزيز الديمقراطية والعمل على تحقيق المصالحة الوطنية في موزامبيق؛

٤ - تسلّم بالجهود المستمرة التي تضطلع بها حكومة وشعب موزامبيق من أجل التعمير الوطني والتنمية الوطنية؛

٥ - تؤكد أن موزامبيق قد أحرزت تقدما ملموسا في تخفيف آثار حرب مدمرة، وأن استمرار تقديم المساعدات الدولية الكبيرة والمنسقة مطلوب لمساعدة البلد في تلبية احتياجاته الإنمائية؛

---

(٣) A/CONF.147/18، الجزء الأول.

(٤) A/53/157.

٦ - **تؤكد أيضا** التقدم الكبير الذي أحرزته حكومة موزامبيق في توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية وفي تهيئة بيئة عملية مواتية للحد من الفقر وتحقيق التنمية البشرية المستدامة؛

٧ - **ترحب** بالمساعدة الإنمائية الموجهة إلى إعادة التأهيل وتوفير الخدمات الاجتماعية الأساسية والبنية الأساسية، والاستثمار في الموارد البشرية، وتشجيع الزراعة التي يقوم بها صغار الحائزين، وإيجاد بيئة مواتية لتوسيع نشاط القطاع الخاص؛

٨ - **تثني** على جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي أسهمت في الإجراءات المتعلقة بالألغام في موزامبيق، وتحث القادرين على مواصلة تقديم المساعدة التي تحتاجها موزامبيق تمكينا لحكومتها من تنمية قدرتها الوطنية في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام، في إطار البرنامج الجاري للإجراءات المتعلقة بالألغام؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع حكومة موزامبيق، بما يلي:

(أ) مواصلة جهوده لتعبئة المساعدة الدولية من أجل التعمير الوطني والتنمية الوطنية في موزامبيق؛

(ب) مواصلة تنسيق الأعمال التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة من أجل الاستجابة المناسبة لاحتياجات موزامبيق الإنمائية؛

(ج) إعداد تقرير عن تنفيذ هذا القرار لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين.

الجلسة العامة ٥٩
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

حاء

التعاون والتنسيق الدوليان من أجل التأهيل البشري والإيكولوجي لمنطقة سيميبالاتينسك الكازاخستانية وتنميتها الاقتصادية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٩/٥٢ ميم المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام[٥]،

وإذ تسلم بأن حقل سيميبالاتينسك للتجارب النووية، الذي ورثته كازاخستان، والذي أغلق في عام ١٩٩١، أصبح من المسائل التي تشكل قلقا بالغا لشعب وحكومة كازاخستان لما له من آثار على حياة وصحة السكان، ولا سيما الأطفال والمجموعات الضعيفة الأخرى، وكذلك على بيئة المنطقة،

وإذ تدرك أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يولي العناية الواجبة لمسألة الأبعاد البشرية والإيكولوجية والاجتماعية - الاقتصادية للحالة في منطقة سيميبالاتينسك،

وإذ تقر بالحاجة إلى تنسيق الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى معالجة صحة السكان المتضررين وإصلاح البيئة في هذه المنطقة،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى الدراية التقنية للتقليل إلى أدنى حد من المشاكل الإشعاعية والصحية والاجتماعية - الاقتصادية والنفسية والبيئية والتخفيف من حدتها في منطقة سيميبالاتينسك،

وإذ تشير إلى إعلان آلماتي[٦]، لرؤساء دول وسط آسيا المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧، الذي أُعلن فيه عام ١٩٩٨ سنة حماية البيئة في منطقة وسط آسيا،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[٥] والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه، التي تشكل إسهاما مفيدا في وضع خطة عمل شاملة لحل المشاكل الصحية والإيكولوجية والاقتصادية والإنسانية ولتلبية احتياجات منطقة سيميبالاتينسك؛

٢ - **تؤكد** الحاجة إلى إيلاء قدر أكبر من الاهتمام الدولي وبذل جهود إضافية لحل المشاكل المتعلقة بمنطقة سيميبالاتينسك وسكانها؛

٣ - **تحث** المجتمع الدولي على أن يقدم المساعدة في صياغة وتنفيذ برامج ومشاريع خاصة لمعالجة ورعاية السكان المتضررين في منطقة سيميبالاتينسك؛

---

(٥) A/53/424.

(٦) A/52/112، **المرفق**.

٤ - تدعو جميع الدول والمنظمات المالية المتعددة الأطراف وسائر كيانات المجتمع الدولي ذات الصلة، بما فيها المنظمات غير الحكومية، إلى تبادل معرفتها وخبرتها بغية الإسهام في التأهيل البشري والإصلاح الإيكولوجي والتنمية الاقتصادية لمنطقة سيميبالاتينسك؛

٥ - تدعو جميع الدول الأعضاء، ولا سيما الدول المانحة، وأجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها الصناديق والبرامج، إلى الاشتراك في إصلاح منطقة سيميبالاتينسك؛

٦ - تدعو الأمين العام إلى السعي إلى تنفيذ عملية استشارية، تشارك فيها الدول المهتمة ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، بشأن طرائق حشد الدعم الضروري من أجل إيجاد حلول مناسبة لمشاكل واحتياجات منطقة سيميبالاتينسك، من بينها الحلول الواردة حسب ترتيب الأولوية في تقرير الأمين العام؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده لإذكاء الوعي العام العالمي بمشاكل منطقة سيميبالاتينسك واحتياجاتها؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة".

الجلسة العامة ٥٩
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

طاء

تقديم المساعدة من أجل إنعاش ليبريا وتعميرها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٢/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠، و ١٤٧/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، و ١٥٤/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ١٩٧/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ٢١/٤٩ هاء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، و ٥٨/٥٠ ألف المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ٣٠/٥١ باء المؤرخ ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ١٦٩/٥٢ هاء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام[٧]،

وإذ تشيد بالجماعة الاقتصادية لدول غربي أفريقيا والأمم المتحدة لجهودهما التعاونية مع حكومة ليبريا لتحقيق أهدافها المتعلقة ببناء السلام،

١ - تعرب عن امتناتها لجميع البلدان المانحة، والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، ومؤسسات بريتون وودز، والمنظمات غير الحكومية لمشاركتها في مؤتمر المانحين الذي عقد في باريس يوم ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨ من أجل تعمير ليبريا، وتحث الذين لم يفوا بعد بتعهداتهم والتزاماتهم أن يفعلوا ذلك؛

٢ - تعرب أيضا عن امتنانها لجميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لما قدمته من مساعدة ودعم لعملية بناء السلام في ليبريا، وتحث على مواصلة تلك المساعدة؛

٣ - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدم المساعدة إلى ليبريا لتيسير تنفيذ برامجها في مجال التعمير الوطني المقدمة إلى مؤتمر المانحين؛

٤ - تحث حكومة ليبريا على تهيئة بيئة ملائمة لتشجيع التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وثقافة سلام دائم في البلد، بما في ذلك التزامها بتعزيز سيادة القانون، والمصالحة الوطنية، وحقوق الإنسان؛

٥ - تشيد بالأمين العام لما يبذله من جهود مستمرة لتعبئة المساعدة الدولية من أجل تنمية ليبريا وتعميرها، وتطلب إليه:

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة كل ما يمكن من مساعدة داخل منظومة الأمم المتحدة لمساعدة حكومة ليبريا فيما تقوم به من تعمير وتنمية، بما في ذلك عودة اللاجئين والمشردين والجنود المسرحين وإعادة إدماجهم؛

(ب) مواصلة تعاونه مع حكومة ليبريا بهدف عقد مؤتمر المائدة المستديرة الثاني للمانحين في الوقت المناسب للنظر في تمويل المرحلة الثانية من برنامج التعمير الوطني، رهنا بالتقدم المحرز في مجالات حقوق الإنسان، والمصالحة الوطنية، وتعزيز سيادة القانون؛

---

(٧) A/53/377.

٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٠، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٧ - تقرر أن تنظر في دورتها الخامسة والخمسين في مسألة تقديم المساعدة الدولية من أجل إنعاش ليبريا وتعميرها.

الجلسة العامة ٥٩
١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨